الخاتمة:

من خلال التطرق إلى موضوع البحث محل الدراسة حاولنا إثراء موضوع لم ينل حظه من الأهمية، ونستخلص أن الجريمة المستمرة هي جريمة في غاية الخصوصية من حيث أركانها وأحكامها الإجرائية فهي تختلف اختلافا كبيرا عن باقي الجرائم.

وتطورت فكرة الجريمة المستمرة، فلم تكن على ماهي عليه الآن، إذ أن الجرائم في وقت ليس بالبعيد كانت تتم وتنتهي في نفس الوقت وهو ما اصطلح عليه الجرائم الآنية أو الوقتية، لكن بمرور الزمن تطورت المجتمعات وتبلورت فكرة الجريمة المستمرة، مما اضطر التشريعات إلى مجابهتها، كونها أخطر بكثير من باقي الجرائم إذ أن عامل الزمن فيها يلعب دور جد مهم ، وبالتالي استمرار الاعتداء على المصالح المحمية قانونا.

كما أن استمرار الجريمة بفعل الجاني وبتدخله وإرادته ، ينم عن خطورة إجرامية كامنة في نفس الجاني تستوجب الرّدع، وحاولنا من خلال الدراسة التركيز على هذه الجريمة وتبيان نقاط التفرقة بينها وبين باقي الجرائم خصوصا الوقتية التي تختلف عنها أيما اختلاف، وتبيان المعايير المحددة في ذلك.

وكذا تسليط الضوء على أركان الجريمة المستمرة التي تتميز بها عن باقي الجرائم فعامل الزمن في هذه الجريمة، أحد أهم العوامل المتحكمة في مقاييس الجريمة، إذ وباستمراره يظهر كل من الركن المادي وامتداده حتى للركن المعنوي للجريمة، الذي يظهر بصفة تختلف عن ما اعتدنا عليه في الجرائم الوقتية والعادية بصفة عامة.

كما حاولنا تسليط الضوء على مراحل تلي مرحلة اكتشاف الجريمة المستمرة، وهي مرحلة المتابعة التي تمتد فيها أيضا خصوصية الجريمة المستمرة، وهي مرحلة المتابعة التي تمتد فيها انفرادية الجريمة المستمرة بأحكام خاصة، إذ أن الاختصاص فيها يختلف عن القواعد العامة المعمول بها، فمكان ارتكاب الجريمة قد يقع في مكان كما قد يستمر في آخر، وهو ما يخلق اختصاصا لأكثر من محكمة أو قاضي تحقيق في موضوع الجريمة، كما قد يمتد ليصبح اختصاصا دوليا كون الجريمة المستمرة جريمة قد تعبر الحدود الوطنية، لتتخطاها إلى باقي الدول، وهو ما يستوجب في هذه الحالة تعاونا دوليا للقضاء عليها.

كما قد تناولنا مسألة التقادم التي تتسم أيضا بالخصوصية، كون التقادم الساري في الجرائم العادية يختلف عن التقادم في الجرائم المستمرة ، فلا تنطبق عليها بدء سريان التقادم إلى بعد انتهاء حالة الاستمرار التي يكون عليها الجاني.

كما أوردنا حجية الشيء المقض فيه كطريق لإنهاء المتابعة في الجريمة المستمرة وما يرد عليه من استثناء في الجريمة المستمرة بالإضافة إلى العفو العام.

وباعتبار قمع الجريمة أهم إجراء يتوج مرحلة المتابعة، ويجابه الجريمة ويحقق الردع فيها، فإن مرحلة توقيع الجزاء في هذه الجريمة تمثل محطة هامة ، وبالتالي لا يمكن التطرق إلى الجريمة المستمرة وقمعها دون المرور على مبدأ عدم الرجعية الذي يشكل استثناءا على هذه القاعدة العامة التي تقضي بعدم جواز سريان القوانين بأثر رجعي، وهو ما يحدث خروجا عن القاعدة العامة، ولهذا المبدأ أصول فقهية قديمة، وله جذور وكان مستمدة من الشريعة الإسلامية السمحاء ، ومدى انطباق هذا المبدأ على الجريمة المستمرة.

كما أن الظروف التي ترتكب من خلالها الجريمة المستمرة، أي الطابع الزمني والاستمراري الذي تتصف به، يجعلها محل خصوصية، فالاستمرار في الجريمة ظرف تشديد كونه ينم عن غاية في نفس الجاني وهي الاستمرار في الجريمة والاعتداء على المصالح المحمية قانونا والمشمولة بحماية تشريعية حسب التشريع الحامي لها.

بالإضافة إلى كون تعدد الأفعال في الجريمة المستمرة واستمرارها لفترة قد تطول وقد تقصر من الزمن، يخلق إشكالية اعتبار هذه الأفعال جرائم على حدى أو اعتبارها جريمة كاملة تستوجب رصد الجزاء لها.

وفي الأخير يمكن إطلاق جملة من التوصيات بخصوص الجريمة المستمرة لتفعيل وتعزيز إجراءات المتابعة فيها وبالتالي القضاء عليها:

_ تفعيل النصوص القانونية التي تعزز من تجريم كافة الجرائم المستمرة، لمجابهتها والحد منها.

_ عدم إهمال عنصر الاستمرارية في هذه الجريمة كعنصر مستوجب للتركيز عليه، وتفعيله كظرف تشديد وعنصر يستوجب الردع.

_ إقرار عقوبات تشريعية تعكس جسامة هذه الجريمة للحد من انتشارها، كون عنصر الاستمرارية فيها يجعلها أكثر إمكانية للانتشار.

_ تفعيل التعاون الدولي فيما يخص هذه الجريمة، باعتبارها عابرة للحدود الوطنية وكونها ممتدة الآثار.

الخاتمة:

وفي الختام نصل إلى أن الجريمة المستمرة جريمة ذات أهمية بالغة لاستمرار عنصر الزمن فيها، ولهذا عملت التشريعات على مجابهة هذا العنصر فيها، لذا نصت عليها إما كظرف تشديد أو كعنصر مستوجب للعقاب، لمحاربة أحد أخطر الظواهر الإجرامية ألا وهي الجريمة المستمرة.